يجب في مسايل ويباح في بعضها فمن الاول المراة تحيض
نهارا يجب عليها الفطر بقية يومها ومنه اذا خافت
المراة الحامل وهي صايمة في شهر رمضان على ما في بطنها
او على نفسها هلاكا او حدوث علة افطرت وجوبا
ولم تطعم على المشهور وتقضي وقد قيل تطعم رواه ابن وهب
ومفهوم كلامه انها اذا لم تخف لا تفطر ولو جهدها
الصوم وليس كذلك ومن الثاني المريض في بعض الصور
والسفر بشرطه وسياق الكلام عليها ومنه ما اشار
اليه بقوله وللمرضع بناء على ان اللام للاباحة اي ويباح
للمراة المرضع ان خافت على ولدها او على نفسها من
الصوم ولم تجد ما ويوجد من تستاجره او وجدت
ولكنه اي الولد لم يقبل غيرها ان تفطر وتطعم ويجب
عليها حينئذ ان تطعم وقيل اللام في كلامه بمعنى على
اي وعلى المرضع وجوبا اذا خافت على ولدها او نفسها
ان تفطر وظاهر كلامه انه ان جارة عليها وهو كذلك
ان لم يكن له ولا لابيه مال ولا ترجع به بعد ذلك على
احد ومنه ما اشار اليه بقوله ويجب للشيخ الكبير
الذي لا يقدر على الصوم في زمن من الازمنة ان افطر
ان يطعم وانما ابيح له الفطر لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا

الا وسعها

الا وسعها وقوله وما جعل عليكم في الدين من حرج وما
ذكره من استحباب الاطعام ظاهر المدونة خلافه
والاطعام المتقدم ذكره في هذا كله اي في فطر الحامل
الخايفة على ما في بطنها والمرضع الخايفة على ولدها
والشيخ الكبير مد بمد النبي صلى الله عليه وسلم وقد
تقدم بيانه في الطهارة عن كل يوم يقضيه في كلامه
اشكال وهو ان الشيخ الذي لا يقدر على الصوم
اصلا لا قضا عليه ع والتشبيه في قوله وكذلك يطعم
من فرط في قضاء رمضان حتى دخل عليه رمضان اخر
راجع الى المقدرة لا الى الحكم فان الحكم مختلف لان اطعام
الشيخ كما تقدم مستحب واطعام المرضع واجب وظاهر كلامه
ان قضاء رمضان على التراخي وهو الذي يدل عليه
حديث عايشة رضي الله عنها في الموطا وعن مالك
انما هو على الفور وعلى الاول انما يراعي تفريطه
في شعبان ان كان فيه صحيحا مقيما فيجب عليه
الاطعام وان مرض فيه او سافر فلا اطعام عليه
وعلى الثاني انما يراعي تفريطه في شوال فان لم يمرض
فيه ولا سافر فقد وجب عليه الاطعام وانظر هل
النسيان عذر يسقط عنه الاطعام ام لا اهـ وفي

قوله تنبيه اعلم ان التفريط الموجب للكفارة انما ينظر
فيه لشعبان المولى لعامه المقضي خاصة فمن افطر رمضان
برمضان المولى لعامه المقضي فرط في العام التالي الثاني
حتى دخل رمضان السنة الثالثة فانه لا يلزمه الا كفارة
واحدة انتهى عن ... روي